

# EP

# الأمم المتحدة

Distr.  
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/85/46  
4 May 2020

برنامج  
الأمم المتحدة  
للبيئة



ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف  
لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الاجتماع الخامس والثمانون  
مونتريال، من 25 إلى 29 مايو/أيار 2020  
مؤجل: من 19 إلى 22 يولية/ تموز 2020\*

## مقترح مشروع: صربيا

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات وتوصية الأمانة بشأن مقترح المشروع التالي:

### الإزالة

- خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية، الشريحة الأولى)

يونيدو ويونيب

\* بسبب فيروس كورونا (كوفيد-19)

ورقة تقييم المشروع – مشروعات متعددة السنوات  
صربيا

الوكالة يونيب، يونديبي (الرئيسية)		أولاً عنوان المشروع خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية)	
6.61 (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)		السنة: 2018	
		(ثانياً) أحدث بيانات المادة 7 (المرفق جيم المجموعة الأولى)	

السنة: 2019				(ثالثاً) أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)			
المادة الكيميائية	أيروسول	رغاوي	مكافحة الحريق	التبريد	مذيبات	عامل تجهيز	استخدام المختبرات
				التصنيع			مجموع استهلاك القطاع
هيدروكلوروفلوروكربون-22				5.98			5.98
هيدروكلوروفلوروكربون-123				0.02			0.02
هيدروكلوروفلوروكربون-141ب				0.18			0.18
هيدروكلوروفلوروكربون-142ب				0.21			0.21

(رابعاً) بيانات الاستهلاك (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)			
خط الأساس 2009 - 2010 :	8.4	نقطة البداية لإجمالي التخفيضات المستدامة:	8.37
الاستهلاك المؤهل للتمويل (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)			
المعتمد بالفعل:	2.94	المتبقي:	5.43

خامساً) خطة الأعمال						
يونيب	إزالة المواد المستنفدة للأوزون (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)	2020	2021	2022	بعد 2020	المجموع
	التمويل (دولار أمريكي)	62,797	0	0	94,198	156,995
يونيدو	إزالة المواد المستنفدة للأوزون (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)	2020	2021	2022	بعد 2020	المجموع
	التمويل (دولار أمريكي)	74,223	0	73,857	37,020	185,100

سادساً) بيانات المشروع						
حدود استهلاك بروتوكول مونتريال	2020	2021	2022	2023	2024	2025
الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)	5.46	5.46	5.46	5.46	5.46	2.73
تكاليف المشروع المطلوبة من ناحية المبدأ (دولار أمريكي)	124,175	0	93,450	0	0	30,875
تكاليف المشروع	11,176	0	8,410	0	0	2,779
تكاليف الدعم	22,000	0	22,000	0	0	0
تكاليف الدعم	2,860	0	2,860	0	0	0
مجموع تكاليف المشروع المطلوبة من ناحية المبدأ (دولار أمريكي)	146,175	0	115,450	0	0	30,875
مجموع تكاليف الدعم المطلوبة من ناحية المبدأ (دولار أمريكي)	14,036	0	11,270	0	0	2,779
مجموع الأموال المطلوبة من ناحية المبدأ	160,211	0	126,720	0	0	33,654

سابعاً) طلب تمويل الشريحة الأولى (2020)		
الوكالة	الأموال المطلوبة (دولار أمريكي)	تكاليف الدعم (دولار أمريكي)
يونيدو	124,175	11,176
يونيب	22,000	2,860
المجموع	146,175	14,036
طلب التمويل	الموافقة على تمويل المرحلة الأولى، (2020) كما يرد أعلاه	

توصية الأمانة:	النظر فيها على نحو فردي
----------------	-------------------------

## وصف المشروع

1. نيابة عن حكومة صربيا، قدمت اليونيدو، بوصفها الوكالة المنفذة الرئيسية، طلبا لتمويل المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بتكلفة اجمالية تبلغ 667 663 دولار أمريكي تتألف من مبلغ 547 500 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 41 063 دولار أمريكي لليونيدو ومبلغ 70 000 دولار أمريكي، زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 9 100 دولار أمريكي لليونيب، كما قدم في الأصل<sup>1</sup> وسيعمل تنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على إزالة 5.22 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لتلبية هدف خفض بنسبة 97.5 في المائة في استهلاك خط أساس الهيدروكلوروفلوروكربون بحلول عام 2028.

2. تبلغ الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المطلوبة في هذا الاجتماع مبلغ 272 389 دولار أمريكي، تتألف من مبلغ 233 150 دولار أمريكي، زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 17 486 دولار أمريكي لليونيدو ومبلغ 19 250 دولار أمريكي، زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 2 503 لليونيب، كما قدمت في الأصل.

### حالة تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

3. تمت الموافقة على المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لصربيا في الاجتماع الثاني والستين<sup>2</sup> لتلبية خفض بنسبة 35 في المائة من خط الأساس بحلول عام 2020، ينتج عنها إزالة 2.94 طن من قدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-22، بما في ذلك 2.27 طن من قدرات استنفاد الأوزون من مشروع استثماري في قطاع تصنيع التبريد وتكييف الهواء، بمجموع تكاليف تبلغ 973 260 دولار أمريكي، باستثناء تكاليف دعم الوكالة.

4. تمت الموافقة على الشريحة الرابعة والأخيرة من المرحلة الأولى في الاجتماع الرابع والثمانين؛ وسيجرى الانتهاء من المرحلة الأولى بحلول 31 ديسمبر/كانون الأول 2020. وسيقدم إلى الاجتماع السابع والثمانين تقرير مرحلي عن تنفيذ برنامج العمل المرتبط بالشريحة الأخيرة وتقرير إنتهاء المشروع، عملا بالمقرر 79/84(ب).

### استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

5. أبلغت حكومة صربيا بناء على تقرير تنفيذ البرنامج القطري عن استهلاك يبلغ 6.39 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في عام 2019 يمثل نسبة حوالى 24 في المائة أقل من خط أساس المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للامتثال. ولم يتم الإبلاغ عن بيانات المادة 7 حتى الآن. ويرد في الجدول 1 استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الفترة 2015-2019.

<sup>1</sup> حسب الرسالة المؤرخة في 31 يناير/كانون الثاني 2020 من وزارة حماية البيئة في صربيا إلى اليونيدو.  
<sup>2</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/62/47. تم تنقيح الاتفاق بين حكومة صربيا واللجنة التنفيذية للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الاجتماعين الحادي والسبعين والرابع والثمانين.

**الجدول 1. استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في صربيا (بيانات المادة 7 للفترة 2015-2019)**

خط الأساس	2019*	2018	2017	2016	2015	الهيدروكلوروفلوروكربون
						اطنان مترية
141.0	108.73	113.78	109.88	107.82	114.52	الهيدروكلوروفلوروكربون-22
1.1	0.9	0.0	0.9	0.9	0.9	الهيدروكلوروفلوروكربون-123
0.0	1.63	2.18	4.08	4.08	3.81	الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب
9.1	3.24	1.67	2.32	0.0	2.85	الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب
<b>151.2</b>	<b>114.50</b>	<b>117.63</b>	<b>117.18</b>	<b>112.8</b>	<b>122.08</b>	<b>المجموع (اطنان مترية)</b>
						اطنان من قدرات استنفاد الأوزون
7.76	5.98	6.26	6.04	5.93	6.30	الهيدروكلوروفلوروكربون-22
0.02	0.02	0.0	0.02	0.02	0.02	الهيدروكلوروفلوروكربون-123
0.00	0.18	0.24	0.45	0.45	0.42	الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب
0.59	0.21	0.11	0.15	0.0	0.19	الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب
<b>8.37</b>	<b>6.39</b>	<b>6.61</b>	<b>6.66</b>	<b>6.4</b>	<b>6.92</b>	<b>المجموع (اطنان من قدرات استنفاد الأوزون)</b>

\* بيانات البرنامج القطري

6 ظل استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22، الذي انخفض مبدئياً بشكل كبير في عام 2015 نتيجة لعمليات تحول في قطاع تصنيع التبريد وتكييف الهواء، مستقراً نظراً لاستمرار الطلب على معدات خدمة التبريد وتكييف الهواء والاستخدام الوحيد للهيدروكلوروفلوروكربون-22. ويستورد الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب كخليط (R-406a)<sup>3</sup> الذي يستخدم كاحتياطي في المعدات القائمة على الكلوروفلوروكربون-12؛ ويتوقع أن يزال ذلك الاستهلاك مع تحسن ممارسات الخدمة وتوقف استخدام المعدات القائمة على الكلوروفلوروكربون. وبدأت صربيا في استخدام الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب في عام 2011 في كسح وتنظيف دوائر التبريد وتكييف الهواء؛ وتستهدف أنشطة زيادة الوعي هذا الاستهلاك. ويستورد الهيدروكلوروفلوروكربون-123 كخليط (NAF P-IV)<sup>4</sup> الذي يستخدم كاحتياطي للهالون-1211 في معدات اطفاء الحرائق.<sup>5</sup>

**تقرير تنفيذ البرنامج القطري**

7 أبلغت حكومة صربيا عن بيانات استهلاك قطاع الهيدروكلوروفلوروكربون بناء على تقرير تنفيذ البرنامج القطري لعام 2018 تتماشى مع البيانات المبلغ عنها عملاً بالمادة 7 من بروتوكول مونتريال.

**سياسة المواد المستنفدة للأوزون والإطار الناظم**

8 إن المواد المستنفدة للأوزون الوحيدة المسموح باستيرادها هي المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. إن حظر تصنيع أو تجميع المعدات واستيراد منتجات ومعدات تحتوي أو تعتمد على مواد هيدروكلوروفلوروكربونية قد تم تنفيذه في 15 أبريل/نيسان 2018. وما يزال مشروع تعديلات على لوائح إدارة المواد المستنفدة للأوزون وعن شروط إصدار التراخيص محل نظر، وذلك لتنسيق اللوائح مع الاتحاد الأوروبي، بما في ذلك القيود على استخدام مواد هيدروكلوروكربونية ذات احتمالية احتراق عالمي مرتفعة في بعض الاستخدامات.

9 تخضع الواردات إلى الرقابة الجمركية؛ ويجرى التحفظ على الشحنات المشبوهة ويتم إخطار الوحدة الوطنية للأوزون والمفتشين البيئيين. ويجرى إعادة الشحنات التي وجد أنها تتعارض مع اللوائح المطبقة إلى المرسل وتخطر الوحدة الوطنية للأوزون البلد المصدر من خلال آلية الموافقة المسبقة عن علم؛ ويجوز فرض جزاء جمركي أو

<sup>3</sup> يتألف R-406a من نسبة 41 في المائة من الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب ونسبة 55 في المائة من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 ونسبة 4 في المائة من R-600a.

<sup>4</sup> يتألف NAF P-IV من نسبة 90 في المائة من لهيدروكلوروفلوروكربون-123 ونسبة 8 في المائة من الهيدروكلوروفلوروكربون-125 ونسبة 2 في المائة من ليمونين.

<sup>5</sup> تشير خطأ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/59 إلى أن لهيدروكلوروفلوروكربون-123 استهلك بشكل متقطع لخدمة عدد قليل من مبردات المباني.

اقتصادي أو إداري على المستورد (مثل، مخالفة أو حظر على بعض الأنشطة التجارية أو السجن). وحتى اليوم، لم توجد شحنات مشبوهة تحتوي على هيدروفلوروكربون-11 أو هيدروفلوروكربون-12.

10 عقدت حلقتا عمل لتدريب 5 موظفين جمارك و23 مفتش بيئي و24 ممثلا عن وزارة حماية البيئة، منهم 26 امرأة، في عامي 2017 و2018 مع التركيز على تحديث التشريعات وتمارين التفتيش العملي (محاكاة عمليات تفتيش) في أربع منشآت لتكييف الهواء والتبريد. وشاركت امرأة مدربة في حلقتي العمل. ومخطط في شهر مارس/آذار 2020 عقد حلقة عمل أخرى، بمشاركة إمرأتان مدربتان، لتدريب 40 موظف جمركي.

### قطاع التصنيع

11 إنتهت الأربع شركات المصنعة لأجهزة التبريد وتكييف الهواء من تحولها إلى الأومونيا و R-410A نتج عنها إزالة 2.27 طن من قدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-22. وبينما يظل تصنيعها لمعدات قائمة على قدرات احترار عالمي منخفضة محدودا، فإن الجهود المتواصلة للصناعة والحكومة سوف تيسر استخدام هذه المعدات في السوق. إن تنسيق اللوائح كجزء من عملية الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، والتصديق على تعديل كيغالي، سوف ييسر دخول معدات التبريد وتكييف الهواء قائمة على قدرات احترار عالمي منخفضة إلى السوق.

### قطاع خدمة التبريد

12 خلال الربع الأول من عام 2020، عقدت ثلاث دورات تدريبية عن ممارسات خدمة التبريد الجيدة تشمل تمارين نظرية (8 ساعات) وعملية (16 ساعة) لعدد 72 تقني خدمة، منهم سيدتين، من 14 ورش خدمة. وبالإضافة إلى ذلك، وبالتعاون مع رابطة التبريد وتكييف الهواء الصربية، شملت أنشطة زيادة الوعي تنظيم موائد مستديرة ومعارض في المؤتمر السنوي لرابطة التبريد وتكييف الهواء الصربية في عام 2019؛ نشر "صفحات الأوزون" في جريدة رابطة التبريد وتكييف الهواء الصربية الصادرة كل أربعة أشهر؛ المشاركة في الوحدة الوطنية للأوزون في المعرض الإيكولوجي لعام 2019 حيث قدمت معلومات عن بروتوكول مونتريال وتعديل كيغالي.

### حالة المصروفات

13 حتى يناير/كانون الثاني 2020، تمت الموافقة على مجموع أموال تبلغ 973 260 دولار أمريكي (260 658 دولار أمريكي لعمليات تحول تصنيع أجهزة التبريد وتكييف الهواء ومبلغ 315 000 دولار أمريكي لأنشطة في قطاع خدمة التبريد)، وتم صرف جميع الأموال لتحويل التبريد وتكييف الهواء وتم صرف مبلغ 268 153 دولار أمريكي لقطاع الخدمة. وسوف يصرف الرصيد البالغ 46 847 دولار أمريكي، بما في ذلك مبلغ 33 250 دولار أمريكي الموافق عليه للشريحة الرابعة والأخيرة، في عامي 2020 و2021.

## المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

### الاستهلاك المتبقى المؤهل للتمويل

14 بعد خصم مقدار 2.94 طن من قدرات استنفاد الأوزون المرتبط بالمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، يبلغ الاستهلاك المتبقى المؤهل للتمويل في المرحلة الثانية 5.43 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، كما يرد في الجدول 2.

الجدول 2. الاستهلاك المتبقى المؤهل لتمويل المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في صربيا (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)

المرحلة الثانية		المرحلة الأولى		نقطة البداية	الهيدروكلوروفلوروكربون
المتبقية	المطلوبة	المتبقية	الموافق عليها		
0.21	4.61	4.82	2.94	7.76	الهيدروكلوروفلوروكربون-22
0.00	0.02	0.02	0.00	0.02	الهيدروكلوروفلوروكربون-123
0.00	0.59	0.59	0.00	0.59	الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب
0.21	5.22	5.43	2.94	8.37	مجموع المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

### التوزيع القطاعي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

15 على أساس المسح الذي نفذ خلال إعداد المرحلة الثانية، يوجد حوالي 2 500 تقني و1 300 ورشة في قطاع الخدمة، تستهلك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 والهيدروكلوروفلوروكربون-141ب المستخدمان في كسح دوائر التبريد ومقدار صغير من الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب والهيدروكلوروفلوروكربون-123 الموجودان في المخلوطات.

### استراتيجية الإزالة في المرحلة الثانية

16 تشمل المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لصربيا ثمانى سنوات لخفض نسبة 67.5 في المائة بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2025 ونسبة 97.5 في المائة بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2028.

### الأنشطة المقترحة في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

17 خلال المرحلة الثانية، ستعمل الحكومة على دعم الإطار القانوني بما في ذلك نظام الترخيص والحصص للرقابة على الواردات من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وتقوية قطاع خدمة التبريد، كما يلي:

(أ) تحديث التشريع من خلال استخدام حصص جديدة للرقابة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية تمشيا مع الإزالة المقترحة المتسارعة؛ تنفيذ حظر على استيراد واستخدام الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب؛ تنفيذ عمليات التفتيش الإجبارية للتحقق من معدل التسرب في المعدات والمنشآت القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون؛ وضع حوافز لتشجيع مالكي معدات التبريد وتكييف الهواء على خدمة معداتهم بانتظام والتأكد من عمليات التسرب وتحسين جمع البيانات والإبلاغ بما في ذلك استهلاك الكهرباء في معدات التبريد وتكييف الهواء (يونيدو) (64 000 دولار أمريكي)؛

(ب) تدريب مفتشي الجمارك وموظفي إنفاذ القانون من خلال ست حلقات عمل لحوالي 10-20 مشاركاً لكل حلقة عن التشريعات المحدثة ووثائق السياسة الجديدة للإسراع بالإزالة، وتطوير مواد تدريبية (يونيب) (20 000 دولار أمريكي)؛

(ج) وضع مبادئ توجيهية للإستعادة وإعادة التدوير وإعادة الاستخدام وللتأكد من التسرب في معدات التبريد وتكييف الهواء القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون والهيدروفلوروكربون؛ أربع حلقات عمل لحوالي 100 تقني ومالك معدات ومشغلين ومستوردين بشأن مبادئ توجيهية وممارسات الخدمة الجيدة؛ تدريب تقنيين وملاك معدات ومشغلين ومستوردين على استخدام برمجيات جمع البيانات والمعالجة الاحصائية التي تم شراؤها في عام 2016 لإجراء مسح عن بدائل المواد المستنفدة للأوزون وتعديل تلك البرمجيات لتتبع استخدام الكهرباء؛ استخدام ورش الخدمة للإبلاغ السنوي المطلوب لمقايير سوائل التبريد التي تم استردادها وإعادة تدويرها؛ شراء معدات وأدوات (مثل، آلات نقالي للاسترداد وإعادة التدوير وأجهزة كشف التسرب واسطوانات) للتقنيين والأرتقاء بأربعة مراكز تدريب؛ شراء أجهزة اضافية للتعرف على سوائل التبريد للجمارك ومراكز التدريب؛ تنفيذ حلقة عمل عن بدائل لكسح وتنظيف دوائر التبريد وتكييف الهواء؛ شراء قطع غيار لأربع آلات استخلاص تم تخزينها في أربعة مراكز تدريب؛ تدريب موظفين على استخدامها (يونيدو) (399 500 دولار أمريكي)؛

(د) تركيز التدريب على استخدام بدائل جديدة لسوائل تبريد ذات قابلية للاشتعال وضغط عال؛ شراء معدات قائمة على قدرات احترار عالمي منخفض من أجل التذليل عليها (أي، وحدة ثنائي أكسيد الكربون ما بعد الحرج ووحدة قائمة على الهيدروكلوروكربون) وأدوات لخدمة مثل تلك المعدات؛ تحديث دليل التدريب لتقنيي الخدمة لتناول ممارسات السلامة في مناولة سوائل التبريد القابلة للاشتعال وذات الضغط المرتفع (يونيدو) (69 000 دولار أمريكي)؛

(هـ) أنشطة زيادة الوعي بالتعاون مع رابطة التبريد وتكييف الهواء الصربية، بما في ذلك تنظيم موائد مستديرة ومعارض في المؤتمر السنوي لرابطة التبريد وتكييف الهواء الصربية و نشر "صفحات الأوزون" في جريدة رابطة التبريد وتكييف الهواء الصربية الصادرة كل أربعة أشهر (يونيب) (50 000 دولار أمريكي)؛

(و) تحقق مستقل عن الاستهلاك لكل شريحة في المستقبل (يونيدو) (15 000 دولار أمريكي).

#### تنفيذ المشروع ورصده والإبلاغ عنه

18 ستكون الوحدة الوطنية للأوزون، المنشأة في إطار وزارة حماية البيئة، مسؤولة عن التنسيق الشامل للأنشطة بمقتضى المرحلة الثانية. وستعمل الوحدة الوطنية للأوزون مع الوكالتين الرئيسة والمتعاونة ومع الأطراف المؤثرة على تنفيذ المرحلة الثانية، وتحديد فرص الترويج للمساواة الجنسانية وتمكين النساء، وسوف ترصد عدد النساء المشاركات في أنشطة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ولم يخصص تمويل اضافي لهذا الغرض.

#### مجموع تكاليف المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

19 قدر مجموع تكاليف المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لصربيا عند مبلغ 617 500 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالة. وسينتج عن الأنشطة المقترحة إزالة 5.22 طن من قدرات استنفاد الأوزون (أي، 4.61 طن من قدرات استنفاد الأوزون من من الهيدروكلوروفلوروكربون-22؛ و0.02 طن من قدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-123 ؛ و0.59 طن من قدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب)، كما يوجز الجدول 3.

**الجدول 3. مجموع تكاليف المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لصربيا كما قدم**

المجموع	2028	2026-27	2024-25	2020-23	البند
64,000	3,600	6,000	22,000	32,400	وثائق السياسة
					التدابير في قطاع الخدمة
8,000	-	-	4,000	4,000	تحديث المبادئ التوجيهية
80,000	16,000	16,000	16,000	32,000	معدات لمراكز التدريب
165,500	-	-	82,750	82,750	معدات للتقنيين
48,000	-	-	24,000	24,000	أجهزة تحديد سوائيل التبريد
31,000	3,500	8,750	8,750	10,000	اتصالات وتنسيق واستشارة
36,000	9,000	9,000	9,000	9,000	حلقات عمل للتقنيين والملاك والمشغلين والمستوردين
1,000	-	-	-	1,000	حلقات عمل لمستعملي الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب
30,000	-	-	-	30,000	خدمة واختبارات وقطع غيار وتدريب لأربعة مراكز استرداد
69,000	-	35,000	30,000	4,000	استخدام بدائل ذات احتمالية احتراق عالمي منخفضة
15,000	5,000	5,000	5,000	-	تحقق
<b>547,500</b>	<b>37,100</b>	<b>79,750</b>	<b>201,500</b>	<b>229,150</b>	<b>المجموع الفرعي (يونيدو)</b>
<b>20,000</b>	-	<b>5,000</b>	<b>7,000</b>	<b>8,000</b>	<b>تدريب موظفي الجمارك وإنفاذ القانون</b>
50,000	11,250	11,250	13,750	13,750	زيادة الوعي
<b>70,000</b>	<b>11,250</b>	<b>16,250</b>	<b>20,750</b>	<b>21,750</b>	<b>المجموع الفرعي (يونيب)</b>
<b>617,500</b>	<b>48,350</b>	<b>96,000</b>	<b>222,250</b>	<b>250,900</b>	<b>المجموع</b>

الأنشطة المخططة للشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

20 سيجرى تنفيذ الشريحة الأولى من المرحلة الثانية الممولة بمبلغ 250 900 دولار أمريكي من عام 2020 إلى عام 2023 وسوف تشمل الأنشطة التالية:

(أ) تقييم اللوائح من خلال استشارين قانونيين وتحديث الحصص وتنفيذ الحظر على واردات واستخدام الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب بدء من 1 يناير/كانون الثاني 2021؛ وضع حوافز لتشجيع ملاك المعدات على الخدمة المنتظمة للمعدات والتأكد من التسرب وتحسين معدات جمع البيانات والإبلاغ وخفض استخدام الطاقة (يونيدو) (32 400 دولار أمريكي)؛

(ب) تدريب حوالي 30 موظف جمارك ومفتش وتطوير مواد تدريبية (يونيب) (8 000 دولار أمريكي)؛

(ج) وضع مبادئ توجيهية للإستعادة وإعادة التدوير وإعادة الاستخدام وعقد حلقات عمل تدريبية بشأن المبادئ التوجيهية وممارسات الخدمة الجيدة؛ شراء معدات للتقنيين (آلات نقالي للاسترداد وإعادة التدوير وأجهزة كشف التسرب واسطوانات) للأرتقاء بأربعة مراكز تدريب وأجهزة للتعرف على سوائيل التبريد؛ حلقة عمل عن بدائل لكسح وتنظيف دوائر التبريد وتكييف الهواء؛ تنفيذ الخدمة والاختبار وشراء قطع غيار لأربع آلات استخلاص تم تخزينها في أربعة مراكز تدريب، وتدريب موظفين على استخدامها؛ تحديث دليل التدريب لتقنيي الخدمة لتناول ممارسات السلامة في مناولة سوائيل التبريد القابلة للاشتعال وذات الضغط المرتفع (يونيدو) (196 750 دولار أمريكي)؛

(د) أنشطة زيادة الوعي مع رابطة التبريد وتكييف الهواء الصربية لتعزيز ونشر تكنولوجيات بديلة وصديقة للمناخ والأوزون (يونيب) (13 750).

## تعليقات الأمانة والتوصية

### التعليقات

21 استعرضت الأمانة المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لصربيا على ضوء المرحلة الأولى، السياسات والمبادئ التوجيهية للصندوق المتعدد الأطراف، بما في ذلك معايير تمويل إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون في قطاع الاستهلاك للمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 50/74)، وخطة أعمال الفترة 2020-2022 للصندوق المتعدد الأطراف.

### الاستراتيجية الشاملة للمرحلة الثانية

22 اقترحت صربيا إزالة متسارعة لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بنسبة 97.5 في المائة بحلول عام 2028، وذلك بمدة سنتين قبل جدول الرقابة لبروتوكول مونتريال عند تكلفة تبلغ 617 500 دولار أمريكي، وهو الحد الأقصى المتاح لتمويل البلد للإزالة التامة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وفي هذا الصدد، لاحظت الأمانة:

(أ) في اجتماعها الحادي والسبعين، قامت اللجنة التنفيذية بتحديث الاتفاق للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للبلد بناء على خط أساس الهيدروكلوروفلوروكربون الموضوع من أجل الامتثال وتعديل مستوى التمويل بناء على ذلك. وعلى أساس خط الأساس الموضوع، وتمشيا مع المقرر 50/74(ج)(12)، تصبح حكومة صربيا مؤهلة لتلقى حتى مبلغ 585 000 دولار أمريكي من أجل الإزالة التامة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(ب) ينص المقرر 50/74(ج)(12)، من بين جملة أمور، على مستوى الحد الأقصى المتاح للتمويل للبلدان المستهلكة لأحجام منخفضة لتلبية هدف الخفض لعام 2020 وهدف خفض عام 2025 والإزالة التامة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ ومع ذلك، لا ينص على مستوى التمويل لتلبية الإزالة بنسبة 97.5 في المائة؛

(ج) بينما تظل صربيا ممتثلة لبروتوكول مونتريال والأهداف المحددة في اتفاقها مع اللجنة التنفيذية بموجب المرحلة الأولى، لم يبين الاستهلاك في صربيا انخفاضا مهما بالرغم من تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ولهذا فإن أساس الخفض السريع المتوقع في الاستهلاك والسبب الرئيسي للإزالة المتسارعة غير واضحين؛

(د) تمشيا مع المقرر 16/76(ب)، يجب أن تتضمن الشريحة الأخيرة من مرحلة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية نسبة 10 في المائة على الأقل من مجموع التمويل الموافق عليه من ناحية المبدأ لقطاع خدمة التبريد؛

(هـ) تمشيا مع المادة 5، الفقرة 8 ثالثا(هـ)(1)، من بروتوكول مونتريال، قد لا يتجاوز استهلاك صربيا بين عام 2030 و2040 (أي، نهاية الخدمة) صفرا في أي سنة طالما مجموع مستوياتها المحسوبة للاستهلاك طوال مدة 10 سنوات من 1 يناير/كانون الثاني 2030 إلى 1 يناير/كانون الثاني 2040، مقسوما على 10، لا يتجاوز نسبة 2.5 في المائة من خط أساس صربيا (أي، أقل من 2.10 طن من قدرات استنفاد الأوزون)، على شرط أن هذا الاستهلاك يقتصر على: خدمة معدات التبريد وتكييف الهواء الموجودة في 1 يناير/كانون الثاني 2030؛ خدمة معدات إخماد الحرائق والوقاية من الحرائق الموجودة في 1 يناير/كانون الثاني 2030؛ استخدامات المذيبات في صناعة المحركات الصاروخية؛ استخدامات الأيروسول الطبي الموضوعي للمعالجة المتخصصة للحروق.

23 لاحظت الأمانة أيضا مسائل السياسة التالية:

(أ) إذا كان الهدف في عام 2030 صفرا ولكن مع ذلك رغب البلد في التمكن من استهلاك مواد هيدروكلوروفلوروكربونية تمشيا مع جدول بروتوكول مونتريال في الفترة 2030-2040، ينبغي أن يشمل الاتفاق استثناء ينص على أن البلد يمكن أن يستهلك مواد هيدروكلوروفلوروكربونية لاستخدامات محددة في المادة 5، الفقرة 8 (ثالثا(هـ)) (1) طالما أن الاستهلاك المتركم لهذه الاستخدامات بين 1 يناير/كانون الثاني 2030 و 1 يناير/كانون الثاني 2040 أقل من 2.10 طن من قدرات استنفاد الأوزون. وليس من الواضح كيف يمكن رصد استهلاك هذه المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومثل هذه الاستخدامات والتحقق منها؛ وكيف يمكن تطبيق جزاء في حالة استهلاك صربيا أكثر من 2.10 طن من قدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون في الفترة 2030-2040 أو تستهلك مواد هيدروكلوروفلوروكربونية لاستخدام آخر غير المنصوص عليه في المادة 5 من البروتوكول؛ كيف تتمكن صربيا من تعديل نظام الترخيص والحصص الخاص بها لضمان الامتثال بالالتزامات ذات العلاقة؛ إن تاريخ الانتهاء من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المحدد باستهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون يمكن أن يستمر حتى 1 يناير/كانون الثاني 2040؛ أدوار ومسؤوليات الوكالات الرئيسية والمتعاونة خلال الفترة 2030-2040؛ مسائل أخرى؛

(ب) إذا كان الهدف في عام 2030 هو 2.5 في المائة من خط الأساس (أي، 0.21 طن من قدرات استنفاد الأوزون)، يكون مجموع تمويل المرحلة الثانية أقل من 585 000 دولار أمريكي؛ ويحتاج التمويل المتاح للمرحلة الثالثة لتناول المتبقى من خط الأساس بنسبة 2.5 في المائة إلى تحديده، مع ملاحظة توافر تمويل كاف للتمكين من تنفيذ المرحلة الثالثة بشكل عملي؛ وسيتاح للبلد مرونة أقل في معرفة كمية المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي يستهلكها في أي سنة في الفترة 2030-2040 نظرا لأن الحد الأقصى للاستهلاك في أي سنة سيكون 0.21 طن من قدرات استنفاد الأوزون؛ ومسائل أخرى.

24 لاحظت الأمانة أيضا أن صربيا كانت مرشحة للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي وقد ترغب في النظر في الإسراع بتنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في عام 2024 بمجرد معرفة الخط الزمني للانضمام بشكل أفضل؛ ومن المحتمل أن يتوفر لذلك البلد فهم أفضل في عام 2024 للاحتياجات المحتملة للخدمة في الفترة 2030-2040. وبناء على ذلك، اقترحت الأمانة أن تقوم صربيا بتنقيح مرحلتها الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لتنتهي في عام 2025 لتلبية هدف خفض بنسبة 67.5 في المائة، على أن يكون من المفهوم أن الحكومة ستقدم مقترحا من أجل المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في عام 2024. ويمكن أن تكون المرحلة الثالثة من أجل الإزالة التامة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في عام 2030 أو الإزالة المتسارعة، يعتمد على التطورات في البلد، من بين جملة أمور، والتقدم المتحقق نحو الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي؛ فهم أفضل لاحتياجات الخدمة في الفترة 2030-2040، إن وجد؛ أي اعتبارات أخرى قد يعتبرها البلد ملائمة.

25 تمشيا مع تلك الاعتبارات، قررت حكومة صربيا تنقيح مقترحها للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لينتهي في عام 2025 لإزالة 2.70 طن من قدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 لتلبية هدف خفض بنسبة 67.5 في المائة عند مبلغ 292 500 دولار أمريكي، زائدا تكاليف دعم الوكالة.

*الإطار القانوني*

26 قامت حكومة صربيا بإصدار حصص واردات من الهيدروكلوروفلوروكربون لعام 2020 تبلغ 5.44 طن من قدرات استنفاد الأوزون أقل من أهداف الرقابة لبروتوكول مونتريال.

## قطاع خدمة التبريد

27 تمشيا مع التوصيات الواردة في التحقق من الاستهلاك عام 2018 المقدم إلى الاجتماع الرابع والثمانين<sup>6</sup>، تشمل المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية تدابير لدعم قطاع خدمة التبريد وتدابير للإنفاذ، بما في ذلك توفير أجهزة تحليل جديدة لسوائل التبريد لموظفي الجمارك وتحديث دليل تدريب الجمارك وتدريب اضافى لموظفي الجمارك وتعزيز الاتصالات بين الجمارك والوحدة الوطنية للأوزون في حالات وجود واردات مشبوهة. وفي ما يتعلق بالحظر الموصي به على استيراد سائل التبريد في الاسطوانات المتخلص منها، سوف تنظر حكومة صربيا في تنفيذها عند تقديم المرحلة الثالثة، حيث سيتاح مزيد من الوضوح بشأن الخط الزمني للإنضمام الممكن لصربيا إلى الاتحاد الأوروبي.

## مجموع تكاليف المشروع

28 تبلغ التكاليف المتفق عليها للأنشطة في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية 292 500 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالة، كما يبين الجدول 4.

## الجدول 4. التكاليف المتفق عليها للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لصربيا

المجموع	2025	2022	2020	البند
28,000	2,600	14,200	11,200	وثائق السياسة
				التدابير في قطاع الخدمة
8,000	-	8,000	-	تحديث المبادئ التوجيهية
10,000	-	4,000	6,000	معدات لمراكز التدريب
82,500	-	30,000	52,500	معدات للتقنيين
32,000	-	16,000	16,000	أجهزة تحديد سائل التبريد
16,500	5,275	5,250	5,975	اتصالات وتنسيق واستشارة
12,000	4,000	4,000	4,000	حلفاء عمل للتقنيين والملاك والمشغلين والمستوردين
2,000	-	-	2,000	حلفاء عمل لمستعملي الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب
20,500	-	-	20,500	خدمة واختبارات وقطع غيار وتدريب لأربعة مراكز استرداد
37,000	19,000	12,000	6,000	استخدام بدائل ذات احتمالية احتراق عالمي منخفضة
<b>248,500</b>	<b>30,875</b>	<b>93,450</b>	<b>124,175</b>	تحقق
11,000	-	5,500	5,500	المجموع الفرعي (يونيدو)
33,000	-	16,500	16,500	تدريب موظفي الجمارك وإنفاذ القانون
<b>44,000</b>	-	<b>22,000</b>	<b>22,000</b>	زيادة الوعي
<b>292,500</b>	<b>30,875</b>	<b>115,450</b>	<b>146,175</b>	المجموع الفرعي (يونيب)

29 تمشيا مع المرحلة الثانية المنقحة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، سيجرى تنفيذ تمويل الشريحة الأولى البالغ مجموعه 146 175 دولار أمريكي من عام 2020 إلى عام 2022 وسوف تشمل الأنشطة التالية:

(أ) تقييم اللوائح من خلال استشاريين قانونيين وتحديث الحصص وتنفيذ الحظر على واردات واستخدام الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب بدء من 1 يناير/كانون الثاني 2021؛ وضع حوافز لتشجيع ملاك المعدات على الخدمة المنتظمة لمعداتهم والتأكد من التسرب وتحسين معدات جمع البيانات والإبلاغ وخفض استخدام الطاقة (يونيدو) (11 200 دولار أمريكي)؛

(ب) تدريب حوالي 90 موظف جمارك ومفتش وتطوير مواد تدريبية (يونيب) (5 500 دولار أمريكي)؛

(ج) تنفيذ حلقتا عمل لحوالي 50 تقني ومالك ومشغل ومستورد بشأن ممارسات الخدمة الجيدة واستخدام اليرمجات؛ شراء معدات للتقنيين (آلات نقالي للاسترداد وإعادة التدوير وأجهزة كشف التسرب واسطوانات) للارتقاء بأربعة مراكز تدريب وأجهزة للتعرف على سوائل التبريد؛ تنفيذ حلقة عمل عن بدائل لكسح وتنظيف دوائر التبريد وتكييف الهواء؛ شراء قطع غيار لأربع آلات استخلاص التي تم تخزينها في أربعة مراكز تدريب وتدريب موظفين على استخدامها؛ تحديث دليل التدريب لتقنيي الخدمة لتناول ممارسات السلامة في مناولة سوائل التبريد القابلة للاشتعال وذات الضغط المرتفع (يونيدو) (112 975 دولار أمريكي)؛

(د) أنشطة زيادة الوعي مع رابطة التبريد وتكييف الهواء الصربية لتعزيز ونشر تكنولوجيات بديلة وصديقة للمناخ والأوزون (يونيب) (16 500).

### الأثر على المناخ

30 إن الأنشطة المقترحة في قطاع الخدمة التي تشمل إحتواء أفضل لسوائل التبريد من خلال التدريب وتوفير المعدات ستؤدي إلى خفض مقدار الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدم لخدمة التبريد. وينتج عن كل كيلوجرام من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 لم ينبعث بسبب ممارسات التبريد الأفضل وفورات تصل حوالي 1.8 طن مكافئ لثنائي أكسيد الكربون. وبالرغم من أن حساب الأثر على المناخ لم يشمل المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، تشير الأنشطة التي تخطتها صربيا، بما في ذلك جهودها للترويج لبدائل ذات احتمالية احتراق عالمي منخفضة واسترداد وإعادة استخدام سوائل التبريد، إلى أن تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية سيؤدي إلى خفض انبعاث سائل التبريد في الجو وبالتالي يحقق فوائد للمناخ. وبالإضافة إلى ذلك، سيساعد رصد استخدام الكهرباء المشغلين على رصد التشغيل الكفؤ لمعداتهم.

### **مشروع خطة الأعمال للفترة 2020-2022 للصندوق المتعدد الأطراف**

31 يطلب كل من اليونيدو واليونيب مبلغ 292 500 دولار أمريكي، زائدا تكاليف دعم الوكالة لتنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لصربيا. وتبلغ القيمة الاجمالية المطلوبة 286 931 دولار أمريكي بما في ذلك تكاليف الدعم للفترة 2020-2022 مبلغ 76 054 دولار أمريكي وهي أعلى من المبلغ في خطة الأعمال.

### **مشروع اتفاق**

32 يرد في المرفق الأول بهذه الوثيقة مشروع اتفاق بين حكومة صربيا واللجنة التنفيذية لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

## توصية

33 قد ترغب اللجنة التنفيذية أن تنظر في:

- (أ) الموافقة، من ناحية المبدأ، على المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لصربيا للفترة من 2020 إلى 2025 لخفض استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون بنسبة 67.5 في المائة من خط أساس البلد، عند مبلغ 320 585 دولار أمريكي، تتألف من مبلغ 248 500 دولار أمريكي، زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 22 365 دولار أمريكي لليونيدو، ومبلغ 44 000 دولار أمريكي، زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 5 720 دولار أمريكي لليونيب؛
- (ب) الاحاطة علما بالتزام حكومة صربيا بحظر استيراد واستخدام الهيدروكلوروفلوروكربون-141 بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2021؛
- (ج) خصم مقدار 2.70 طن من قدرات استنفاد الأوزون من استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون المتبقى المؤهل للتمويل؛
- (د) الموافقة على مشروع الاتفاق بين حكومة صربيا واللجنة التنفيذية لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، طبقا للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، الوارد في المرفق الأول بهذه الوثيقة؛
- (هـ) الموافقة على الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لصربيا عند مبلغ 160 211 دولار أمريكي يتألف من 124 175 دولار أمريكي، زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 11 176 دولار أمريكي لليونيدو؛ ومبلغ 22 000 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 2 860 لليونيب.

## المرفق الأول

### مشروع اتفاق بين حكومة صربيا واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بشأن تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

#### الغرض

- 1- يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة صربيا ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بتخفيض الاستخدام المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف ("المواد") إلى مستوى مستدام قدره 2.73 طناً من قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير/ كانون الثاني 2025 امتثالاً للجدول الزمني لبروتوكول مونتريال.
- 2- يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") في هذا الاتفاق وكذلك في جدول بروتوكول مونتريال الزمني للتخفيض لجميع المواد المذكورة في التذييل 1-ألف. ويوافق البلد على أنه بقبوله هذا الاتفاق وأداء اللجنة التنفيذية لالتزاماتها التمويلية الموصوفة في الفقرة 3، يمنع من تقديم طلب للحصول على تمويل إضافي من الصندوق المتعدد الأطراف أو الحصول عليه فيما يتعلق بأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف، باعتباره خطوة التخفيض النهائية بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك لكل مادة يتجاوز المستوى المحدد في الصفوف الأفقية 1-4 و 2-4 و 3-4 و 3-3 (الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل).
- 3- رهنا بامتنال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 1-3 من التذييل 2-ألف للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("الجدول الزمني للموافقة على التمويل").
- 4- يوافق البلد على تنفيذ هذا الاتفاق وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المعتمدة ("الخطة"). ووفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقق مستقل من تحقيق حدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف من هذا الاتفاق. وستكلف الوكالة الثنائية أو المنفذة المعنية بإجراء التحقق المذكور أعلاه.

#### شروط الإفراج عن التمويل

- 5- ستقدم اللجنة التنفيذية التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل عندما يستوفي البلد الشروط التالية قبل اجتماع اللجنة التنفيذية المحدد في الجدول الزمني للموافقة على التمويل بمدة ثمانية أسابيع على الأقل فقط:
  - (أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على هذا الاتفاق. وتعفى السنوات التي لا توجد فيها تقارير عن تنفيذ البرامج القطرية المستحقة في تاريخ اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛
  - (ب) وأن يتم التحقق المستقل من تحقيق هذه الأهداف لجميع السنوات المعنية، ما لم تقرر اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛

- (ج) وأن يكون البلد قد قدم تقرير تنفيذ الشريعة في نموذج التذييل 4- ألف ("شكل تقارير وخطط تنفيذ الشريعة") الذي يشمل كل سنة تقويمية سابقة؛ وأنه حقق مستوى كبيرا من تنفيذ الأنشطة التي بدأت مع الشرائح الموافق عليها سابقا؛ وأن معدل صرف التمويل المتاح من الشريعة الموافق عليها سابقا كان أكثر من 20 في المائة؛
- (د) وأن يكون البلد قد قدم خطة تنفيذ الشريعة في نموذج التذييل 4- ألف التي تشمل كل سنة تقويمية حتى السنة التي يتوقع فيها الجدول الزمني للتمويل تقديم الشريعة التالية أو في حالة الشريعة النهائية، استكمال جميع الأنشطة المتوقعة ويشمل تلك السنة أيضا.

## الرصد

- 6- سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بموجب هذا الاتفاق. وستقوم المؤسسات المذكورة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") برصد تنفيذ الأنشطة في خطط تنفيذ الشريعة السابقة وتقديم تقارير عنها وفقا لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في التذييل نفسه.

## المرونة في إعادة تخصيص الأموال

- 7- توافق اللجنة التنفيذية على أن يتمتع البلد بالمرونة في إعادة تخصيص جزء من أو كل الأموال المعتمدة، وفقا للظروف المتطورة من أجل تحقيق أسلس خفض في الاستهلاك وإزالة المواد المحددة في التذييل 1- ألف:

(أ) يجب التوثيق المسبق لإعادة التخصيصات المصنفة على أنها تعديلات رئيسية إما في خطة تنفيذ الشريعة على النحو المتوقع في الفقرة الفرعية 5 (د) المذكورة أعلاه، أو كتعديل لخطة تنفيذ الشريعة الحالية التي ستقدم قبل أي اجتماع للجنة التنفيذية بمدة ثمانية أسابيع، للموافقة عليها. وستتعلق التغييرات الرئيسية بما يلي:

- (1) المسائل التي يحتمل تعلقها بقواعد وسياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛
- (2) والتغييرات التي ستعدل أي بند من بنود هذا الاتفاق؛
- (3) والتغيرات في مستويات التمويل السنوية المخصصة لكل وكالة ثنائية أو منفذة لمختلف الشرائح؛
- (4) وتوفير تمويل للأنشطة غير المدرجة في خطة تنفيذ الشريعة الحالية المعتمدة، أو حذف نشاط من خطة تنفيذ الشريعة، بتكلفة تتجاوز 30 في المائة من مجموع تكاليف آخر شريحة معتمدة؛

(ب) ويمكن إدراج إعادة التخصيصات غير المصنفة على أنها تعديلات رئيسية في خطة تنفيذ الشريعة المعتمدة، الجاري تنفيذها في ذلك الوقت، وإبلاغ اللجنة التنفيذية عنها في تقرير تنفيذ الشريعة اللاحق؛

(ج) تعاد أي أموال متبقية تحتفظ بها الوكالات الثنائية أو المنفذة أو البلد بموجب الخطة إلى الصندوق المتعدد الأطراف بعد الانتهاء من الشريعة الأخيرة المتوقعة بموجب هذا الاتفاق.

## اعتبارات لقطاع خدمة التبريد

- 8- سوف يولى اهتمام خاص لتنفيذ الأنشطة المدرجة في الخطة في قطاع خدمة التبريد، وبصفة خاصة:
- (أ) سوف يستعمل البلد المرونة المتاحة له بموجب هذا الاتفاق من أجل معالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تنشأ أثناء تنفيذ المشروع؛
- (ب) ويراعي البلد والوكالات الثنائية و/ أو المنفذة المعنية القرارات ذات الصلة بقطاع خدمة التبريد خلال تنفيذ الخطة.

## الوكالات الثنائية والمنفذة

9- يوافق البلد على تحمل المسؤولية الكاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وعن كافة الأنشطة التي ينفذها أو تنفذ بالنيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات المحددة بموجب هذا الاتفاق. ووافقت اليونيدو على أن تكون الوكالة المنفذة الرئيسية وافق اليونيب على أن يكون الوكالة المنفذة المتعاونة بقيادة الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد المحددة بموجب هذا الاتفاق. ويوافق البلد على عمليات التقييم التي يمكن إجراؤها في إطار برامج عمل الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج التقييم الخاص بالوكالة المنفذة الرئيسية و/ أو الوكالة المنفذة المتعاونة المشاركة في هذا الاتفاق.

10- ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن ضمان التخطيط والتنفيذ المنسقين وتقديم تقارير عن جميع الأنشطة بموجب هذا الاتفاق، التي تشمل على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وستدعم الوكالة المنفذة المتعاونة الوكالة المنفذة الرئيسية من خلال تنفيذ الخطة في إطار التنسيق العام من الوكالة المنفذة الرئيسية. وترد أدوار الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة في التذييل 6- ألف والتذييل 6- باء على التوالي. وتوافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المبينة في الصفيين الأفقيين 2-2 و 2-4 من التذييل 2- ألف.

## عدم الامتثال للاتفاق

11- في حالة عدم تحقيق البلد أهداف إزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف لأي سبب من الأسباب أو عدم امتثاله لهذا الاتفاق، عندئذ، يوافق البلد على أنه لن يستحق التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل. ووفقاً لتقدير اللجنة التنفيذية، سيعاد التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل المعدل الذي حددته اللجنة التنفيذية بعد أن يثبت البلد أنه استوفى جميع التزاماته التي كان من المقرر استيفائها قبل استلام الشريحة التالية من التمويل في إطار الجدول الزمني للموافقة على التمويل. ويقر البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض مبلغ التمويل بالمبلغ المحدد في التذييل 7- ألف ("تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال") فيما يتعلق بكل كيلوغرام من قدرات استنفاد الأوزون من التخفيضات في الاستهلاك التي لم تتحقق في أي سنة. وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة معينة لم يمتثل فيها البلد لهذا الاتفاق، وتتخذ القرارات ذات الصلة. وبعد اتخاذ القرارات، لن تكون حالة عدم الامتثال لهذا الاتفاق عائقاً أمام تقديم التمويل للشرائح المستقبلية وفقاً للفقرة 5 المذكورة أعلاه.

12- لن يتم تعديل تمويل هذا الاتفاق على أساس أي قرارات تصدرها اللجنة التنفيذية في المستقبل قد تؤثر على تمويل أي مشروعات أخرى في قطاع الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13- سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية والوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة من أجل تيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبصفة خاصة، سيزود الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بإمكانية الحصول على المعلومات اللازمة للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

### موعد الإنجاز

14- سيتم إنجاز الخطة والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك الوارد في التذييل 2- ألف. وإذا وجدت أنشطة لاتزال معلقة في ذلك الوقت، وكانت متوقعة في خطة تنفيذ الشريحة الأخيرة وتعديلاتها اللاحقة وفقا للفقرة الفرعية 5 (د) والفقرة 7، سيتأخر إنجاز الخطة حتى نهاية السنة التي تلي تنفيذ الأنشطة المتبقية. وستستمر شروط الإبلاغ وفقا للفقرات الفرعية 1 (أ) و 1 (ب) و 1 (د) و 1 (هـ) من التذييل 4- ألف حتى وقت إنجاز الخطة ما لم تحدد اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

### الصلاحيات

15 يتم تنفيذ جميع الشروط المنصوص عليها في هذا الاتفاق على حدة ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المحدد في هذا الاتفاق. وجميع المصطلحات المستخدمة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في بروتوكول مونتريال ما لم يحدد خلاف ذلك هنا.

16 لا يجوز تعديل هذا الاتفاق أو إنهاؤه إلا بالاتفاق الكتابي المتبادل بين البلد واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف.

### التذييلات

#### التذييل 1- ألف: المواد

المادة	الفئة	المجموعة	نقطة البداية لإجمالي تخفيضات الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون- 22	جيم	الأولى	7.76
الهيدروكلوروفلوروكربون- 123	جيم	الأولى	0.02
الهيدروكلوروفلوروكربون- 142ب	جيم	الأولى	0.59
المجموع	جيم	الأولى	8.37

## التذييل 2- ألف: الأهداف و التمويل

المجموع	2025	2024	2023	2022	2021	2020	التفاصيل	الصف
غير متاح	2,73	5,46	5,46	5,46	5,46	5,46	جدول بروتوكول مونتريال الزمني لخفض المواد المدرجة في المرفق جيم، الفئة الأولى (طن من قدرات استهلاك الأوزون)	1.1
غير متاح	2,73	5,46	5,46	5,46	5,46	5,46	الحد الأقصى المسموح به لإجمالي استهلاك المواد المدرجة في المرفق جيم، الفئة الأولى (طن من قدرات استهلاك الأوزون)	1.2
248.500	30.875	0	0	93.450	0	124.175	التمويل (دولار أمريكي) الموافق عليه من الوكالة المنفذة الرئيسية (اليونيدو)	2.1
22.365	2.779	0	0	8.410	0	11.176	تكاليف الدعم للوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	2.2
44.000	0	0	0	22.000	0	22.000	التمويل (دولار أمريكي) الموافق عليه من الوكالة المنفذة المتعاونة (اليونديبي)	2.3
5.720	0	0	0	2.860	0	2.860	تكاليف الدعم للوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)	2.4
292.500	30.875	0	0	115.450	0	146.175	إجمالي التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)	3.1
28.085	2.779	0	0	11.270	0	14.036	إجمالي تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	3.2
320.585	33.654	0	0	126.720	0	160.211	إجمالي التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)	3.3
2,70	مجموع الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتفق على إزالته بموجب هذا الاتفاق (بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							
2,94	الهيدروكلوروفلوروكربون-22 الذي يتعين إزالته في المرحلة السابقة (بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							
2,12	استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتبقي المؤهل (بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							
0	إجمالي إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون -123 التي اتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)							
0	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون - 123 التي يتعين تحقيقها في المرحلة السابقة (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)							
0,02	الاستهلاك المؤهل المتبقي للهيدروكلوروفلوروكربون - 123 (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)							
0	إجمالي إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون - 142ب الذي تمت الموافقة على تحقيقه بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)							
0	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون - 142ب التي يتعين تحقيقها في المرحلة السابقة (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)							
0,59	الاستهلاك المؤهل المتبقي للهيدروكلوروفلوروكربون - 142ب (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)							

\* موعد إنجاز المرحلة الأولى حسب اتفاق المرحلة الأولى: 31 ديسمبر/ كانون الأول 2020.

## التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1- سيتم النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في الاجتماع الأول من السنة المحددة في التذييل 2- ألف.

## التذييل 4- ألف: شكل تقارير وخطط تنفيذ الشرائح

1- سيألف تقرير و خطة تنفيذ الشريحة لكل طلب شريحة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير سردي، مع بيانات مقدمة من الشريحة، يصف التقدم المحرز منذ التقرير السابق، ويبين حالة البلد فيما يتعلق بإزالة المواد وكيف تساهم مختلف الأنشطة في ذلك، وكيف تتعلق ببعضها البعض. وينبغي أن يشمل التقرير أيضاً كمية المواد المستنفدة للأوزون التي أزيلت كنتيجة مباشرة لتنفيذ الأنشطة، حسب المادة والتكنولوجيا البديلة المستخدمة وما يتعلق بها من الإدخال التدريجي للبدائل، من أجل تمكين الأمانة من تزويد اللجنة التنفيذية بمعلومات عن التغير الناتج في الانبعاثات ذات الصلة بالمناخ. وينبغي أن يوضح النجاحات والخبرات والتحديات المتعلقة بالأنشطة المختلفة المدرجة في الخطة، ويبين أي تغييرات في الظروف السائدة في البلد، ويقدم المعلومات الأخرى ذات الصلة. وينبغي أيضاً أن يشمل التقرير أيضاً معلومات عن أي تغييرات تتعلق بخطة (خطط) تنفيذ الشريحة المقدمة سابقاً ومبرراتها، مثل التأخيرات واستخدامات المرونة لإعادة تخصيص الأموال خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو تغييرات أخرى؛

(ب) تقرير تحقق مستقل عن نتائج الخطة واستهلاك المواد، وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب) من الاتفاق. وإذا لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، ينبغي تقديم هذا التحقق مع كل طلب شريحة ويجب أن يقدم تحقفاً من الاستهلاك لجميع السنوات المعنية التي لم تعلن اللجنة استلام تقرير تحقق بشأنها بعد، على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5 (أ)؛

(ج) وصف كتابي للأنشطة التي ستنفذ خلال الفترة المشمولة في الشريحة المطلوبة، يوضح معالم التنفيذ وموعد الإنجاز والترابط بين الأنشطة، ويراعي الخبرات المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة، وستقدم البيانات الواردة في الخطة حسب السنة التقويمية. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضاً إشارة إلى الخطة العامة والتقدم المحرز، وكذلك أي تغييرات محتملة ومتوقعة في الخطة العامة. كما ينبغي أن يحدد وصفاً مفضلاً لهذه التغييرات في الخطة العامة ويشرحها بالتفصيل. ويمكن تقديم هذا الوصف الأنشطة المقبلة كجزء من نفس الوثيقة مثل التقرير السردى الوارد في الفقرة الفرعية (ب) المذكورة أعلاه؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية لجميع تقارير وخطط تنفيذ الشريحة المقدمة من خلال قاعدة بيانات على الإنترنت؛

(هـ) ملخص تنفيذي من خمس فقرات تقريباً، يلخص المعلومات الواردة في الفقرتين الفرعيتين 1 (أ) إلى 1 (د) المذكورتين أعلاه.

2- في حالة تنفيذ مرحلتين من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بالتوازي معاً في سنة معينة، يجب مراعاة الاعتبارات التالية عند إعداد تقارير وخطط تنفيذ الشريحة:

(أ) ستشير تقارير وخطط تنفيذ الشريحة المشار إليهم كجزء من هذا الاتفاق حصرا إلى الأنشطة والأموال المشمولة في هذا الاتفاق؛

(ب) وإذا كانت المراحل قيد التنفيذ تحتوي على أهداف استهلاك مختلفة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بموجب التذييل 2- ألف لكل اتفاق في سنة معينة، سيتم استخدام الهدف الأدنى لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كمرجع للامتثال لهذه الاتفاقات وسيكون أساس التحقق المستقل.

#### التذييل 5- ألف: مؤسسات الرصد والأدوار

1. إن الوحدة الوطنية للأوزون هي الوحدة الإدارية المركزية المنشأة في الهيكل الإداري لوزارة حماية البيئة ومسؤولة عن تنسيق الأنشطة الحكومية في ما يتعلق بحماية طبقة الأوزون وتيسير إزالة المواد المستنفدة للأوزون.

2. تكون الوحدة الوطنية للأوزون في وزارة حماية البيئة مسؤولة عن التنسيق الشامل للأنشطة الوطنية من أجل تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

3. يعهد إلى الوحدة الوطنية للأوزون إدارة تنفيذ الأنشطة المخططة للمشروع بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية باعتبارها الوكالة المنفذة الرئيسة.

#### التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1- ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة، تشمل ما يلي على الأقل:

(أ) ضمان التنفيذ والتحقق المالي وفقا للاتفاق وبإجراءات وشروط داخلية محددة على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للبلد؛

(ب) مساعدة البلد في إعداد تقارير وخطط تنفيذ الشريحة وفقا للتذييل 4- ألف؛

(ج) تقدم إلى اللجنة التنفيذية التحقق المستقل من تحقيق الأهداف وإنجاز أنشطة الشرائح المرتبطة بها على النحو المبين في خطة تنفيذ الشريحة بما يتوافق مع التذييل 4- ألف؛

(د) التأكد من أن التجارب والتقدم المحرز ينعكسان في تحديث الخطة الشاملة وخطط تنفيذ الشرائح المقبلة بما يتوافق مع الفقرتين الفرعيتين 1 (ج) و 1 (د) من التذييل 4- ألف؛

(هـ) استيفاء شروط الإبلاغ لتقارير وخطط تنفيذ الشريحة والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4- ألف من أجل تقديمها إلى اللجنة التنفيذية، ويجب أن تشمل الأنشطة التي تنفذها الوكالة المنفذة المتعاونة؛

(و) في حالة طلب شريحة التمويل الأخيرة قبل السنة الأخيرة التي حدد لها هدف استهلاك بسنة أو أكثر، ينبغي أن تقدم تقارير تنفيذ الشريحة السنوية وتقارير التحقق، حيثما ينطبق ذلك، عن المرحلة الحالية من الخطة، إلى أن تكتمل جميع الأنشطة المتوقعة وتتحقق أهداف استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون؛

(ز) ضمان إجراء الخبراء الفنيين المستقلين المناسبين الاستعراضات التقنية؛

- (ح) تنفيذ مهام الإشراف اللازمة؛
- (ط) ضمان وجود آلية تشغيل تسمح بالتنفيذ الفعال والشفاف لخطة تنفيذ الشريحة والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛
- (ي) تنسيق أنشطة الوكالة المنفذة المتعاونة، وضمان التسلسل المناسب للأنشطة؛
- (ك) في حالة تخفيضات التمويل بسبب عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، أن تحدد، بالتشاور مع البلد والوكالة المنفذة المتعاونة، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية ولتمويل الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة؛
- (ل) التأكد من أن المدفوعات المقدمة إلى البلد تستند إلى استخدام المؤشرات؛
- (م) تقديم المساعدة في مجال السياسات والإدارة والدعم الفني عند اللزوم؛
- (ن) التوصل إلى توافق في الآراء مع الوكالة المنفذة المتعاونة بشأن أي ترتيبات للتخطيط والتنسيق والإبلاغ لازمة لتيسير تنفيذ الخطة؛
- (س) الإفراج عن الأموال في الوقت المناسب للبلد / المؤسسات المشاركة من أجل استكمال الأنشطة المتعلقة بالمشروع.

2- بعد التشاور مع البلد ومع مراعاة أي آراء صدرت، ستختار وتفوض الوكالة المنفذة الرئيسية هيئة مستقلة لتنفيذ التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1\_ألف، وفقا للفقرة 5 (ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1 (ب) من التذييل 4-ألف.

#### التذييل 6- باء: دور الوكالات المنفذة المتعاونة

- 1- ستكون الوكالة المنفذة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة. وهذه الأنشطة محددة في الخطة، وتشمل ما يلي على الأقل:
- (أ) تقديم المساعدة لوضع السياسات عند اللزوم؛
- (ب) ومساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة الممولة من الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تسلسل منسق للأنشطة؛
- (ج) وتقديم تقارير إلى الوكالة المنفذة الرئيسية عن هذه الأنشطة لإدراجها في التقارير الموحدة وفقا للتذييل 4-ألف.
- (د) التوصل إلى اتفاق في الآراء مع الوكالة المنفذة الرئيسية بشأن أي ترتيبات للتخطيط والتنسيق والإبلاغ المطلوبة لتيسير تنفيذ الخطة.

**التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال**

1- وفقاً للفقرة 11 من الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المقدم بقيمة 180 دولاراً أمريكياً لكل كيلو غرام من قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف، على أن يكون من المفهوم أن الحد الأقصى لخفض التمويل لا يتجاوز مستوى تمويل الشريحة المطلوبة. ويمكن النظر في تدابير إضافية في حالات تمديد عدم الامتثال لفترة سنتين متعاقبتين.

2 في حالة الاحتياج إلى تطبيق الغرامة لمدة سنة يكون فيها اتفاق قيد التنفيذ (يجرى تنفيذ مرحلتين من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بالتوازي) مع مستويات غرامة مختلفة، تحدد الغرامة على أساس كل حالة على حدة مع الأخذ في الاعتبار قطاعات محددة تؤدي إلى عدم الامتثال. وإذا لم يكن من الممكن تحديد قطاع، أو تتناول المرحلتان نفس القطاع، يكون مستوى الغرامة التي تطبق الأكبر.